

مختصر المزني

باب من أولي بالصلاة علي الميت .

قال الشافعي والولي أحق بالصلاة من الوالي لأن هذا من الأمور الخاصة وأحق قرابته الأب
ثم الجد من قبل الأب ثم الولد وولد الولد ثم الأخ للأب والأم ثم الأخ للأب ثم أقربهم به عصبه
فإن اجتمع له أولياء في درجة فأحبهم إلي أسنهم فإن لم يحدد حاله فأفضلهم وأفقههم فإن
استوا أقرع بينهم والولي الحر أولى من الولي المملوك